

## قرار :

مادة ١ - ووفق على اشتراك الجمهورية العربية المتحدة في الدورة الثامنة عشرة لمجلسة المندوبات التابعة للجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة المزمع عقدها في جنيف في المدة من ٢٣ أبريل إلى ١٧ مايو سنة ١٩٦٣ على الوجه الآتي :

السيد الدكتور أحمد محمد خليفة ، مدير المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، ممثلاً للجمهورية

السيد العقيد أحمد محمد أمين الحادقة ، مدير قسم مكافحة المخدرات بوزارة الداخلية ، عضواً متتابعاً

على أن تحصل كل جهة ففقات إيفاد من يمثلها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير رئاسة الجمهورية في ٢٤ ذي القعدة سنة ١٣٨٢ (١٨ أبريل سنة ١٩٦٣)

على صبري

## قرار رئيس المجلس التنفيذي

رقم ٧٦٩ لسنة ١٩٦٣

بشان التصريح بسفر السيد / محمد مهدي ابراهيم وكيل مصلحة الآثار بالسفر إلى ألمانيا الغربية

## رئيس المجلس التنفيذي

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١١٦١ لسنة ١٩٥٨ بتعديل لأئحة بدل السفر ومصاريف الانتقال ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٩٥٣ لسنة ١٩٦٢ بتفويض رئيس المجلس التنفيذي بعض الاختصاصات ؛

وبناء على ما عرضه وزير الثقافة والإرشاد القومي ؛

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٨٨ لسنة ١٩٦٣

بتعيين المحامي العام الأول

## رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر به القانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

## قرار :

مادة ١ - بين محامياً عاماً أول السيد / عبد الحميد لطفى المستشار بمحكمة استئناف القاهرة والمنتدب رئيساً للدائرة بها .

مادة ٢ - يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

مدير رئاسة الجمهورية في ٥ ذي القعدة سنة ١٣٨٢ (٢٩ أبريل سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس المجلس التنفيذي

رقم ٧١٢ لسنة ١٩٦٣

## رئيس المجلس التنفيذي

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٩٥٣ لسنة ١٩٦٢ ؛